

بالمسح هذا توجيه كلام المصنف رحمه الله ولنا في  
 كلامه نظرا لانه في التحقيق غير صحيح فانه انما  
 يكون صحيحا ان لو كان الحدث ساريا الى الرجل  
 والغسل فرضا حالة التخفيف حتى يصح ان يقال  
 قام المسح مقام الغرض وليس كذلك بل الغسل  
 مادام المكلف مخفقا في مدة المسح ساقت اصلا  
 وبه صرح الاصوليون حتى جعلوا ذلك من قبيل  
 رخصة الاسقاط كسقوط شرط الصلاة عن  
 المسافر وذلك منع الخفق سريانية الحدث الى الرجل  
 في المدة بشرعا وتكون مشروعية المسح  
 للتيسير ابتداء لانه قائم مقام الغسل لا يوجب  
 على هذا التحقيق لا يكون الغسل واجبا في امه  
 فكيف ينوب المسح عنه بشره اعلم انه ليس بمغني  
 قولهم الغسل ساقت مادام مخفقا ان لا يكون  
 له ولاية نزع الخفق وغسل الرجل بل له ذلك  
 كما ان للمسافر ولاية اتمام صلاته بترك  
 السفر فيكون الغرض احدهما الاعلى التعيين  
 اما الغسل حال عدم اللبس او المسح مادام مخفقا  
 في المدة فلا يتعين احدهما الا في ضمن الفعل كضال  
 الكفارة وسئل الامام الزاهد ابو الحسن  
 الرستغني رحمه الله عن الرجل يري المسح  
 على الخفين الا انه يحتاج وينزع خفيه عند كل  
 وضوء ولا يمسه فقال احب الي ان تمسح على خفيه



اما نفي

اما نفي التهمة عن نفسه لان الروايات لا يرويه  
 فيسح لئلا يتهمه الناس بانه مشهور واما الات  
 الية وهو قوله وارجلكم الى الكعبين قرئت بقراءتين  
 بالنصب والغرض فيسح ان يغسل حال عدم اللبس  
 ويمسح على الخفين حال اللبس ليصير عاملا للقارئ  
 كذا نقله صاحب الدخيرة **قول** ويحي علي  
 عضمون اعصابه لمعة اي قطعة لم يصيبها  
 الماء وما سماه جنبا لان الجنابة لا يتجزئ وهو  
 ما موربتطهر جميع البدن قال الله تعالى وان  
 كنتم جنبا فاطهروا وقال عليه السلام تحت كل  
 شعرة جنابة الا قبلا والشعرة واقفا المشيرة  
 فيجب غسل جميع ما يمكن غسله من البدن فاذا  
 بقيت لمعة لم يكن منتظرا فيكون جنبا **قول**  
 الامي والاحرس واللاحق الامي هو الذي لا يقرب  
 ولا يكتب منسوب الي امة العرب وهي الامة  
 الخالصة عن صناعة العلم والكتابة والقراءة قالت  
 الله تعالى هو الذي بعث في الاميين رسولا منهم  
 وقيل انه منسوب الي الام بمعنى انه كما ولدته  
 امة او باعتبار ان الغالب في النسب عدم الكتابة  
 والقراءة فاستعمل لكل **قول** من لا يعرف  
 الكتابة والقراءة ثمان من احسن قراءة آية من  
 القرآن خرج من ان يكون اميا عند الامام وثلاث  
 آيات قصار واية طويلة عندهما والاحرس الذي